Royaume du Maroc
Conseil National des Droits de l'Homme

Département Information et Communication

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

23 Avril 2012
23أبريل 2012

بيان اليوم

إدريس اليزمي يبرز الرغبة المشتركة بين المغرب وايطاليا في العمل في مجال حقوق الإنسان

بيان اليوم

عقد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الجمعة الأخير، سلسلة من اللقاءات مع مجموعة من المسؤولين الإيطاليين همت، على الخصوص، قضايا الهجرة المغربية بإيطاليا والنهوض بحقوق الإنسان ومكافحة التمييز.
وأبرز اليزمي، الذي أجرى محادثات مع ستيفان دو ميستورا، كاتب الدولة بوزارة الشؤون الخارجية الإيطالية، وديغو برازيولي الوزير المفوض ورئيس اللجنة الدولية لحقوق الإنسان، الاهتمام الخاص الذي يوليه الجانب الإيطالي للتطور الذي يشهده المغرب في مجال الإصلاحات.
وأوضح اليزمي، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أن هذا التطور الذي يتم على مراحل، بلغ اليوم مستوى جد متقدم بفضل الإصلاح الدستوري بالخصوص.
وأضاف أن المسؤولين الإيطاليين أشارا، بالمناسبة، إلى إحداث لجنة وطنية لحقوق الإنسان بإيطاليا ابتداء من الخريف المقبل، على صورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو ما سيمكن الطرفين من العمل سويا حول القضايا ذات الاهتمام المشترك.
وتمت دعوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان كذلك للمشاركة في عدد من الأنشطة المقرر عقدها بروما تحضيرا للإحداث الوشيك من قبل وزارة الشؤون الخارجية وبدعم من عمدية روما لمرصد حرية الديانات.
ومن جانبه وجه اليزمي، الذي كان مرفوقا خلال هذه اللقاءات بحسن أيوب سفير المغرب بإيطاليا، دعوة للمسؤولين الإيطاليين للمشاركة في الندوة الدولية التي سينظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان يومي 2 و3 أكتوبر المقبل حول القضايا الكونية والخصوصية في مجال حقوق الإنسان.
وأشار اليزمي إلى أن المسؤولين الإيطاليين تطرقا معه لموضوع الحكم الإعدام الذي توليه الحكومة الإيطالية اهتماما خاصا، مذكرا في هذا السياق بأن المغرب أوقف تنفيذ الحكم بالإعدام منذ أزيد من 18 سنة.
وكان رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان قد التقى ممثل المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بجنوب أوروبا ومسؤولين بالفرع الإيطالي لمنظمة العفو الدولية (أمنستي) والمؤسسة الإنسانية كاريتاس التي تتوفر على مراكز أبحاث علمية حول مواضيع الهجرة ومكافحة التمييز، حيث تمحورت المباحثات حول القضايا المرتبطة بتدبير الهجرة المغربية لإيطاليا، خاصة مراكز الاستبقاء وعمليات الترحيل.
كما تدخل اليزمي، في اليوم نفسه، أمام لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشيوخ الإيطالي الذي أشاد العديد من أعضائه، بهذه المناسبة، بمسلسل الإصلاحات التي باشرها المغرب وبالتجربة الوطنية في مجال النهوض بحقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية.
وأشادوا كذلك بالعمل الجبار وبالإنجازات الكبيرة التي حققتها المملكة في هذا المجال، معبرين عن ارتياحهم لإرادة المغرب في السير على درب تعزيز دولة الحق والممارسة الديمقراطية.

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

AL BAYANE

Le président du CNDH à Rome : l'immigration et les droits humains en question

Driss Yazami, président du Conseil national des droits de l'homme (CNDH) a tenu, vendredi à Rome, une série de rencontres avec plusieurs responsables italiens qui ont porté notamment sur les questions de l'immigration marocaine en Italie, de la promotion des droits de l'homme et de la lutte contre la discrimination. Au cours de ses entretiens avec MM. Steffan De Mistura, secrétaire d'Etat au ministère italien des affaires étrangères, et Diego Brasioli, ministre plénipotentiaire et président du comité international pour les droits de l'homme, M. Yazami a relevé l'intérêt particulier accordé par la partie italienne à l'évolution particulière que connaît le Maroc en matière de réformes. Cette évolution, qui se fait par étapes, est aujourd'hui très avancée grâce notamment à la réforme constitutionnelle, a affirmé le président du CNDH dans une déclaration à la MAP. M. Yazami a indiqué que les deux responsables ont fait part à cette occasion de la création, dès l'automne prochain, en Italie d'une commission nationale des droits de l'homme, à l'image du CNDH, ce qui permettra aux deux parties de travailler ensemble sur les thématiques d'intérêt commun. Le CNDH a été invité également à participer à un certain nombre d'activités et de réflexions prévues à Rome en prévision de la création prochaine par le ministère italien des affaires étrangères, avec le soutien de la mairie de Rome, de l'Observatoire de la liberté des religions. M. Yazami, qui était accompagné lors de ces rencontres de M. Hassan Abouyoub, ambassadeur du Maroc en Italie, a de son côté invité les deux responsables à participer au colloque international que le CNDH organise, les 2 et 3 octobre prochain, sur les questions de l'universalité et des spécificités en matière des droits humains.

Revue de Presse du Conseil

المغربية

نواب إيطاليون يرحبون بالتجربة المغربية في مجال تعزيز حقوق الإنسان

رحب العديد من أعضاء اللجنة الخاصة لحقوق الإنسان بمجلس الشيوخ الإيطالي، أول أمس الخميس، بروما، بمسلسل الإصلاحات التي باشرها المغرب، وكذا بالتجربة الوطنية في مجال تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية.

وجاء هذا الترحيب بالإصلاحات المغربية من طرف أعضاء اللجنة بمناسبة مداخلة لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، في هذا الموضوع.

كما رحب النواب الإيطاليون بالعمل الهائل والجهود المتقدمة التي أنجزتها المملكة في هذا المجال، وكذا الإرادة المغربية في المثابرة على السير على طريق تعزيز دولة القانون والممارسة الديمقراطية.

وعبر اليزمي ورئيس اللجنة، بيترو مارسينارو، من الحزب الديمقراطي (يسار)، خلال هذه الجلسة الأولى من نوعها للمجلس الوطني، أمام مجلس الشيوخ الإيطالي، عن رغبتهما في أن يتمكن هذا الموعد مع النواب الإيطاليين من بناء حوار يفضي إلى تعاون مثمر.

وذكر اليزمي بكون الانتقال الديمقراطي المغربي جرت مباشرته في أواسط التسعينيات، وجرى تسريعه مع تولي صاحب الجلالة الملك محمد السادس العرش .

وتطرق إلى إصلاح مدونة الأسرة والاعتراف بالتعددية الثقافية وإنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة، التي أتاحت توثيق الفترات الصعبة من التاريخ المغربي المعاصر، وجعلت تحقيق العدالة الانتقالية أمرا ممكنا.

وأورد اليزمي، أيضا، نموذج إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجنة الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، ثم الخطاب التاريخي لصاحب الجلالة في 9 مارس 2011، الذي فتح الطريق أمام الإصلاح الدستوري.

وأوضح أن الدستور الجديد يقوم، في جانب كبير منه، على تعزيز قيم حقوق الإنسان)ما لا يقل عن 60 فصلا تنص على هذه الحقوق)، وتوطيد الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية مع إشراك المجتمع المدني والأحزاب السياسية والفاعلين الرئيسيين.

في هذا السياق، أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي كان برفقة السفير المغربي بإيطاليا، حسن أبو أيوب، أن ورشا تشريعيا واسعا ينتظر البلاد التي تراهن على الخبرة الأوروبية.

وأشار إلى الفروع الجديدة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي أحدث أخيرا 13 لجنة جهوية من بينها ثلاث لجان بالأقاليم الجنوبية.

وأشاد لوكا فولونتي، مقرر الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي، الذي زار المغرب أخيرا، بالدينامية التي يشهدها المغرب، مؤكدا أن المغرب يعيش حاليا "لحظة تاريخية"، تتميز بتعبئة مختلف القوى الحية بالبلاد.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

نواب إيطاليون يرحبون بالتجربة المغربية في مجال تعزيز حقوق الإنسان

و م ع الصحراء المغربية : 21 - 04 - 2012

رحب العديد من أعضاء اللجنة الخاصة لحقوق الإنسان بمجلس الشيوخ الإيطالي، أول أمس الخميس، بروما، بمسلسل الإصلاحات التي باشرها المغرب، وكذا بالتجربة الوطنية في مجال تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية.

وجاء هذا الترحيب بالإصلاحات المغربية من طرف أعضاء اللجنة بمناسبة مداخلة لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، في هذا الموضوع.

كما رحب النواب الإيطاليون بالعمل الهائل والجهود المتقدمة التي أنجزتها المملكة في هذا المجال، وكذا الإرادة المغربية في المثابرة على السير على طريق تعزيز دولة القانون والممارسة الديمقراطية.

وعبر اليزمي ورئيس اللجنة، بيترو مارسينارو، من الحزب الديمقراطي (يسار)، خلال هذه الجلسة الأولى من نوعها للمجلس الوطني، أمام مجلس الشيوخ الإيطالي، عن رغبتهما في أن يتمكن هذا الموعد مع النواب الإيطاليين من بناء حوار يفضي إلى تعاون مثمر.

وذكر اليزمي بكون الانتقال الديمقراطي المغربي جرت مباشرته في أواسط التسعينيات، وجرى تسريعه مع تولي صاحب الجلالة الملك محمد السادس العرش.

وتطرق إلى إصلاح مدونة الأسرة والاعتراف بالتعددية الثقافية وإنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة، التي أتاحت توثيق الفترات الصعبة من التاريخ المغربي المعاصر، وجعلت تحقيق العدالة الانتقالية أمرا ممكنا.

وأورد اليزمي، أيضا، نموذج إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجنة الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، ثم الخطاب التاريخي لصاحب الجلالة في 9 مارس 2011، الذي فتح الطريق أمام الإصلاح الدستوري.

وأوضح أن الدستور الجديد يقوم، في جانب كبير منه، على تعزيز قيم حقوق الإنسان (ما لا يقل عن 60 فصلا تنص على هذه الحقوق)، وتوطيد الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية مع إشراك المجتمع المدني والأحزاب السياسية والفاعلين الرئيسيين.

في هذا السياق، أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي كان برفقة السفير المغربي بإيطاليا، حسن أبو أيوب، أن ورشا تشريعيا واسعا ينتظر البلاد التي تراهن على الخبرة الأوروبية.

وأشار إلى الفروع الجديدة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي أحدث أخيرا 13 لجنة جهوية من بينها ثلاث لجان بالأقاليم الجنوبية.

وأشاد لوكا فولونتي، مقرر الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي، الذي زار المغرب أخيرا، بالدينامية التي يشهدها المغرب، مؤكدا أن المغرب يعيش حاليا "لحظة تاريخية"، تتميز بتعبئة مختلف القوى الحية بالبلاد.

Revue de presse du Conseil National des droits de l'Homme

اليزمي: تنظيم مغاربة إيطاليا هو الحل لفرض مطالبهم

نشر بتاريخ الأحد, 22 نيسان/أبريل 2012 21:36

صابر مونية

في خضم مشاركته في لقاء اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان بروما المنظم يوم الجمعة من قبل وزارة الإدماج الإيطالية، قام السيد ادريس اليزمي رئيس مجلس حقوق الإنسان بزيارة للمركز الثقافي ابن رشد بإيطاليا.
و خلال زيارته هذه التي تعتبر الأولى من نوعها لمؤسسة ابن رشد، مرفوقا بالسيد عبد الله رضوان عضو مجلس المهاجرين و كذا رئيس المركز الإسلامي للمسجد الكبير بروما، التقى بوفد من ممثلي الجالية المغربية بجهة لازيو، إذ وقف اليزمي على أنشطة المركز المخصصة لمغاربة إيطاليا و كذا سير أعمال جمعية "أكميد "لأجل حقوق المرأة و الطفل و المهاجرين المغاربة عامة .
و قد تطرق الحقوقي إلى عدة مواضيع تباحث فيها مع أفراد الجالية بخصوص تداعيات الأزمة الاقتصادية على مغاربة الخارج، و كذا الظروف الصعبة نتيجة التحولات الاقتصادية و السياسية التي يعيشها مغاربة إيطاليا، كما تدارس السيد اليزمي إلى جانب البرلمانية الإيطالية السيدة سعاد السباعي مجموعة المقترحات القانونية لصالح المهاجرين و التي قدمتها هذه الأخيرة للتداول بالبرلمان، منها مسألة تسهيل منح الجنسية الإيطالية لأبناء المهاجرين، ثم تطرق الحاضرون إلى قضايا مهمة متعلقة بسحب الأطفال المغاربة من أسرهم المعوزة من قبل المصالح الاجتماعية الإيطالية و كذا إيجاد حلول لتسوية المعاشات و التأمينات الاجتماعية للعمال المغاربة الراغبين في العودة النهائية إلى أرض الوطن.
و أكد السيد اليزمي خلال هذا اللقاء عن وجوب تنظيم جالية إيطاليا كمثيلاتها بالدول الأوروبية الأخرى لأجل خلق أرضية تمكن من الحوار مع حكومة بلدهم و فرض مطالبهم لتدارك عقبة غياب التواصل و الحوار بين الطرفين.
هذا وقد عبر الحقوقي المغربي عن ارتياحه لوجود المركز الثقافي ابن رشد بروما، الذي يعمل على تغطية الفراغ الناتج عن قلة المؤسسات المغربية المخصصة للجالية بإيطاليا و وصفه بالرابط الأساسي بين النمهاجر المغربي و ثقافته الأصلية و الوطنية.
و تأتي هذه الزيارة لتعزيز قائمة الشخصيات الحكومية و غيرها من المغرب التي ترددت على المركز الوحيد رغم تأسيسه منذ خمس سنوات بتمويلات و مساهمات خاصة و مازال مستمرا في تنظيم أنشطته المجانية لصالح مغاربة إيطاليا دون أي إمداد سواء من الحكومة المغربية أو الإيطالية رغم غمره بإعجاب كل شخصيات المملكة التي زارته إلى غاية اليوم، كما أن أفراد الجالية بجهة لازيو يتساءلون عن أسباب المقاطعة له و عدم اعتباره من قبل الديبلوماسية المغربية بهذا البلد.

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

الشروق

بني ملال

الحق في المعلومة

التمست اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ببني ملال- خريبكة في مراسلة موجهة إلى والي جهة تادلة أزيلال وعامل إقليم بني ملال توصلت « الجهوية » بنسخة منها، تيسير عمل الإعلاميين في الولوج إلى المعلومة بشكل منتظم وقانوني من طرف المصالح الخارجية بالجهة بعد أن تم تشخيص الصعوبات التي تواجههم في ختام لقاء اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة مع النسيج الجمعوي بجهة تادلة أزيلال.

Revue de Presse Homme

أخبار اليوم المغربية

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يرصد أوضاع نزلاء مستشفيات الأمراض العقلية

■ محمد باهي ■

قالت جميلة السيوري، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومقررة بمجموعة الحماية ورصد انتهاكات حقوق الإنسان، خلال زيارة اللجنة ميدانيا لجناح الأمراض العقلية والعصبية بالمركز الاستشفائي ببني ملال مؤخرا، إن حضور اللجنة يندرج في إطار برنامج مجموعة الحماية الذي يتلاءم مع الصلاحيات الجديدة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان طبقا للمادة 11 التي خولت للمجلس، كمؤسسة وطنية حمائية، القيام بزيارات ميدانية لمستشفيات الأمراض النفسية والعقلية.

واعتبرت السيوري هذه الخطوة تأتي في إطار تحضير تقرير شامل عن كافة الأوضاع التي تميز المستشفيات التي تؤوي هذه الشريحة المجتمعية، إضافة إلى ما قد يتعرض له النزلاء من انتهاكات في مجال حقوق الإنسان باعتبارهم محتجزين لأن حريتهم تعتبر مقيدة.

وأكدت الحقوقية جميلة السيوري أن اللجنة تسعى، من خلال هذه الزيارات الميدانية، إلى اقتحام هذا المجال في ارتباطه بالحقوق وحماية الحقوق، وقررت القيام بهذا التقرير الذي لا يكتسي برأيها صبغة الرقابة، بقدر ما هناك مسعى جديا برأيها للوقوف على حجم الإشكالات الأساسية والحقيقية التي يمكن أن تشكل، بشكل أو بآخر، انتهاكا لحقوق هذه الفئة.

وأوضحت أن هذه الإشكالات لا يمكن رصدها إلا في سياقها الشمولي وعلاقته بشتى الإكراهات التي يمكن أن يعاني منها موظفو القطاع الصحي المشرف على وضعية النزلاء أو الاختلالات المرتبطة بالخصاص على صعيد البنيات التحتية وندرة الموارد البشرية وضعف الموارد المالية المخصصة لهذا المجال، وأشارت إلى كون اللجنة، من خلال زياراتها الميدانية للعديد من المستشفيات، ستتداول مع كل المعنيين والخبراء لطرح الإشكالات الحقيقية والوقوف عليها من منطلق معطيات موضوعية ودقيقة، ومحاولة الوصول إلى مقترحات وحلول لتطوير مجال الحماية بالنسبة إلى نزلاء الأمراض العقلية والعصبية.

واعتبرت أن تعاطي الأسر والمجتمع والمؤسسات مع أوضاع النزلاء لا يرقى إلى مستويات تتطابق والمعايير الدولية ومعايير حماية حقوق الإنسان، في ظل نقص الإمكانيات الكفيلة بحماية هذه الفئات من كل الانتهاكات، ابتداء من الفضاء إلى كافة الحقوق الأخرى، وأشارت إلى كون البنيات التحتية للمستشفيات المخصصة لاستيعاب هذه الشريحة من النزلاء تخضع لظهير 1959، ولم يتم تجديدها وتطويرها، وذكرت أن الوزارة الوصية واعية بهذه الإكراهات وتسعى إلى تجسيد مشاريع تتلاءم والمعايير الدولية في هذا المجال.

وعلاقة بوضعية الجناح المخصص لنزلاء الأمراض العقلية والعصبية ببني ملال، قالت السيوري إن هناك بقعة أرضية قيد الدرس والإجراءات جارية لتحويلها إلى فضاء لائق تتوفر فيه شروط الحماية الأمنية والحقوقية لهذه الفئة التي يتجاوز عددها الخمسين نزيلا.

Revue

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

قضية النساء المحاصرات بعين اللوح بدعوى النهي عن المنكر

اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الانسان لفاس مكناس تتبنى الملف

مكتب فاس :محمد بوهلال

تبنت اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الانسان لفاس مكناس قضية مجموعة من النساء المقيمات بعين اللوح اللواتي تعرضنإلى تعسف وتضييق على حريتهن ونفيهن من المدينة من طرف مجموعات إسلامية متشددة بدعوى النهي عن المنكر، هؤلاء الذين باتوا اوصياء على المدينة، حيث اصبحوا يمارسون سلطتهم الخاصة ويطلبون بطائق التعريف الوطنية من الوافدين على المدينة حيث قاموا بمنع ممثلي جمعية جبال العالم من القيام بتحقيق في النازلة ، في غياب شبه مطلق للسلطات المحلية !

وحول هذه المواضيع، تم الاتفاق مع رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان على أن تقوم اللجنة الجهوية بفاس مكناس برفع مذكرة في مواضيع الانتهاكات السالفة التي تشهدها مدينة عين اللوح الى المجلس الوطني لاتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة.

جاء ذلك خلال الإجتماع الذي ترأس أشغاله ادريس الازمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بأحد فنادق فاس، حيث عقدت الجلسة الخاصة باستراتيجية عمل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بفاس مكناس ، و تحدث خلالها عن مسار حقوق الإنسان بالمغرب والمجهودات التي بذلت في هذا المجال، واشار في كلمته أيضا إلى العلاقات التي تربط المجلس والاتحاد الأوروبي ومجلس اوروبا بالإضافة إلى الشراكات التي تربط المجلس مع المنظمات الحقوقية والمدنية ومنظومة الأمم المتحدة المهتمة بحقوق الانسان ، مما مكن المجلس من بلورة المخطط الوطني لحقوق الإنسان الذي تمت المصادقة عليه ، حيث يعتبر المغرب الدولة 33 عالميا والثانية في حوض البحر الأبيض المتوسط التي لها خطة وطنية في مجال حقوق الإنسان ، كما أشار إلى المشاكل التي تعرفها الجامعات المغربية ، حيث يتخذ بعض الطلبة من العنف وسيلة للحوار بدل التسامح وتقبل الرأي الآخر، لأن الشباب والطلبة ليست لهم معرفة بحقوق المواطنة ،ثم تساءل عن مصير الجامعات المغربية في السنوات المقبلة في ظل هذا الجو المشحون بالخوف والقلق ....

جانب من اللقاء

واضاف الازمي قائلا ..إن تجربة المجلس الوطني لحقوق الإنسان فريدة من نوعها رغم بعض الانتقادات ،لذا يجب ان يكون هناك انسجام في العمل والبرامج الجهوية والوطنية حتى تكون النتائج اكثر فعالية ، كما تطرق إلى الافتحاص الذي قام به المجلس والى كتلة الموظفين به ليؤكد ان الهدف من ذلك هوعصرنة الإدارة وتقوية قدرات العاملين بها والعمل على التواصل مع مختلف الفاعلين في الحقل الحقوقي واللجان الجهوية عبر شبكة الانترنيت لحل المشاكل بسرعة .

من جهته تحدث عبد المجيد مكني رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بفاس مكناس، عن استراتيجية عمل اللجنة خلال الفترة الممتدة بين سنة 2012 الى 2014 والتي تنصب أساسا على تاهيل اعضاء وعضوات اللجنة الجهوية لحقوق الانسان حتى يتمكنوا من لعب الأدوار المنوطة بهم في مجال النهوض وحماية حقوق الإنسان وتعزيز المنظمات غير الحكومية بالجهة التي تشتغل في مجال حقوق الإنسان : النساء ، الأشخاص في وضعية إعاقة، البيئة ، الطفل ، الشباب، وذلك بغية تعزيزالقوة الاقتراحية والتفاوضية وتاهيلها لتلعب دور الشريك الفاعل والمؤثر سواء في وضع اوتنفيذ او تقويم السياسات اللاممركزة واللامركزية القائمة في مجال حقوق الإنسان ، بالإضافة إلى تكوين مدافعين ومدافعات شباب عن حقوق الإنسان بالجهة وتاهيل اللجنة الجهوية لتلعب ما انيط بها من ادوار .

وخلص مكني في كلمته متحدثا عن النتائج المنتظرة من هذه الاستراتيجية للنهوض وحماية حقوق الانسان وفق المستجدات الدستورية وحاجيات الجهة مع تاهيل شباب متمكن ومدافع عن حقوق الإنسان .

ذ عبد الرحمان العمراني عضو اللجنة، استعرض بتفصيل برنامج لجنة النهوض بحقوق الإنسان ولجنة حماية حقوق الإنسان ولجنة إثراء الفكر والحوار والنتائج المنتظرة لإعمالها .

ومن أهم الاهداف الاستراتيجية للنهوض بحقوق الانسان في الجهة تقوية مرجعيات ثقافة حقوق الإنسان بالمؤسسات التعليمية بالجهة وتعميم ثقافة حقوق الإنسان وسط الشباب والجمعيات العاملة عن قرب مع المواطنين والمواطنات والمساهمة في بلورة اجندة الحركة الحقوقية بالجهة في مجال النهوض بحقوق الانسان . اما بالنسبة للمجال الاستراتيجي المتعلق بحماية حقوق الانسان فإنه يهدف الى ترسيخ ثقافة حقوق الانسان بالمؤسسات السجنية والإصلاحيات والمؤسسات المكلفة برعاية الاطفال والعمل على ترسيخ المقاربة الحقوقية في معالجة مشاكل الأشخاص في وضعية إعاقة مع إحداث مراصد جهوية لحقوق الإنسان ، وينتظر من ذلك إدماج المؤسسات السالفة الذكر في ثقافة حقوق الانسان ممارسة وعملا، وإدماج الجهات العاملة والمهتمة بوضعية الأشخاص في حالة إعاقة في المقاربة الحقوقية ضمن برامجها العملية مع تفعيل المراصد الجهوية المستحدثة لحقوق الانسان .

وحول المجال الاستراتيجي المتعلق بإثراء الفكر والحوار في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان ، فإن هذه اللجنة تسعى الى تعزيز ثقافة التسامح والتنوع والاختلاف بالجهة ،وكذا تبادل التجارب والخبرات مع المؤسسات الوطنية والدولية ذات الأهداف المماثلة والمشتركة ،ويتوقع أن تكون النتائج المسطرة تعكس ترسيخ ثقافة التسامح في المجتمع المحلي والجهوي والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية لتدبير الاختلاف والتنوع .

وبعد مناقشة مستفيضة تمت المصادقة على استراتيجية عمل اللجنة الجهوية لحقوف الانسان بفاس مكناس،كما تم التطرق الى بعض القضايا الخاصة المتعلقة بمشاكل حقوق الانسان بالجهة وفي طليعتها مشكل اطفال المؤسسة الخيرية بعين اللوح التي كان يرعاها المبشرون المسيحيون الأمريكيون الذين تم ترحيلهم بعد ثبوت أعمالهم التبشيرية، وكذا مشكل الجنود الطلبة والضباط بثكنة اهرمومو العسكرية الذين شاركوا في المحاولة الانقلابية الفاشلة بقصر الصخيرات ومشكل معتقلي الرأي الامازيغيين ،

Revue de Pre

المساء
ALMASSAE

مظالم

إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

أكد عبد الله أنزار، عنوانه درب بن حماد زنق 16 رقم 12 بالدار البيضاء، أنه يعيش بمرحاض لا يزيد طوله عن مترين وعرضه متر ونصف المتر بسومة كرائية قدرها 450 درهما في الشهر. وأكد المشتكي في شكايته التي توصلت «المساء» بنسخة منها، أن البناية التي يوجد بها المرحاض مهددة بالسقوط بسبب هشاشة البناء بالإضافة إلى انتشار الفئران والجرذان وغيرها من الحشرات بسبب الأبنية المتهالكة التي لا توفر العيش الكريم للإنسان. وطالب المشتكي بإنقاذه من العيش في هذا المرحاض الذي لا يصون كرامته وكرامة أسرته وإنقاذ حياة قاطني مثل هذه الأحياء في إطار برنامج إعادة الإسكان.

Revue de Presse du Co

شكاية إلى السيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية

نشر في April 22, 2012

ـ سيدي
ـ بصفتي مدير معهد، وحاصل على قرار إداري نهائي تام الأركان، تحت رقم : 2005/1/12/3 بناء على مقتضيات القانون رقم 13.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 1.00.207 بتاريخ 15 من صفر 1421 موافق 19 ماي 2000، وبناء يونيو 2001، بشأن تطبيق القانون رقم 21على المرسوم رقم 2.00.1018 صادر في 28 من ربيع الأول 1422 موافق 13.00 المشار إليه أعلاه، وبناء على المرسوم رقم 2.00.1020 صادر في 28 من ربيع الاول 1422 موافق 21 يونيو 2001 بالمصادقة على دفتر التحملات المحدد لشروط ومسطرة الترخيص، وبناء على المرسوم رقم 2.04.332 صادر في 21 من ذي الحجة 1425 فاتح فبراير 2005 بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني، وبناء على محضر المطابقة المعد من لدن مصالح الإدارة، وبناء على مشروعية جميع القرارات الإدارية ومطابقتها للقانون بناء على حكم محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط تحت عدد 1450 بتاريخ 2011/05/11 ملف 5/09/181، أتقدم بهذه الشكاية الشاملة ضد النيابة العامة ومحكمة الدار البيضاء الإدارية، لإنقاذ أسرتي، ولرد الاعتبار إلى السلطات الإدارية التي كانت نزيهة في جميع قراراتها.ـ
بتاريخ 2006/09/14 حول منع مؤسسة من 11310/2006ـ فيما يخص النيابة العامة، فإن المعهد تقدم بشكاية عدد مزاولة نشاطها وتهديدي بصفتي مسير المعهد من طرف السنديك السيد ب.ع. ومن معه، وبعدها تقدمت بالإضافة الأولى لهذه الشكاية بتاريخ 2007/07/10 ثم بالإضافة الثانية بتاريخ 2008/08/05، وكل ما قمت بتقديمه كان معززا بالأدلة الدامغة، إلا أن النيابة العامة قررت حفظ الشكاية بتاريخ 2009/07/20، وذلك بعد سنتين وعشرة شهور من وضع الشكاية، معللة ذلك بعدم كفاية الأدلة، ومتناقضة مع العدد الهائل من المرفقات والأدلة الدامغة والأحكام برفع المنع، وغير حافلة بما خلفه ويخلفه حرماني من المصدر الوحيد للرزق.ـ
ـ إن النيابة العامة تناقضت مع الوقائع كما سيتبين ذلك فيما يلي :ـ
ـ لقد جاء في تصريح السنديك السيد ب.ع.، في السطرين 13 و33 بمحضر محرر من طرف السيد ر.ع. ضابط الشرطة بدائرة س.م.ف.م.س. بالدارالبيضاء بتاريخ 2006/10/28 على الساعة 11 و 30 دقيقة ما يلي :ـ
أن مجموع السكان منعوها – : السطر 13 *ـ
يرفضون رفضا باتا فتح المدرسة – : السطر 33 *ـ
ـ وقد أكد نائباه السيد م.م. والسيد م.ع. في تصريحيهما، بمحضرين محررين بتاريخ 2006/10/28 على الساعة 12 و 30 دقيقة، أن تصريحات السنديك السيد ب.ع. صحيحة دون زيادة أو نقصان.ـ
ـ وإضافة إلى هذا، فإن المشتكى به السنديك السيد ب.ع. صرح، بمحضر استجوابه بتاريخ 2007/02/16 ملف التنفيذ 2007/1154، أنه يمنع المعهد من مزاولة نشاطه، وأكد وجود المكاتب بالعمارة.ـ
ـ إذن المنع معترف به من طرف السنديك السيد ب.ع.، وبإشهاد من طرف نائبيه السيد م.م. والسيد م.ع..ـ
ـ أما الحارس الوحيد للعمارة، المكونة من 55 ملك مشترك، السيد م.س.، في حالة اضطرار خوفا من طرده من الحراسة،فتناقض في تصريحه، بمحضر محرر من طرف ضابط الشرطة السيد ر.ع. بتاريخ 2006/10/29 على الساعة 11 و50 دقيقة، مع :ـ
ـ تصريحه بمحضر استجواب بتاريخ 2007/02/09 ملف التنفيذ عدد 2007/271، بمقتضى الأمر الصادر عن 1ـ بتاريخ 2007/01/04، بحيث صرح أنه كان هناك إعلان يمنع تواجد أي 246/1/2007 : المحكمة الابتدائية ملف عدد معهد بالعمارة، وكان يشرح لكل من يطلع على الإعلان سبب المنع، كما صرح بأنه تم اقتلاع باب صندوق الرسائل الخاص بالمعهد، وقطع الجزء الأسفل للوحة الخاصة بالمكاتب والتي تتضمن اسم المعهد والموجودة فوق صناديق الرسائل، وبأنه تم إخفاء اسم المعهد باللوحة الموجودة بالطابق الأول بالصباغة، وتلطيخ الممر المؤدي إلى مدخل المعهد بالتراب، وبأنه تم وضع عود الثقاب بمدخل المفاتيح المتواجد بالباب المؤدي إلى مدخل المعهد.ـ
ـ وتصريح السيدة ش.ف. بمحضر محرر من طرف السيد ر.ع. ضابط الشرطة على الساعة 16 و10 دقائق حيث 2ـ صرحت أن حارس العمارة يمنع بعض الطلبة من ولوج العمارة، وقد سلمت إشهادا مصادقا عليه.ـ
ـ وتصريح السيد ب.ح. بمحضر محرر من طرف السيد ر.ع. ضابط الشرطة على الساعة 16 و30 دقيقة، حيث صرح 3ـ أن حارس العمارة منعه من ولوج العمارة، وقد سلم هو الآخر إشهادا مصادقا عليه.ـ
ـ وفيما يخص التهديد، فقد أكد الشاهد السيد أ.م.، بمحضر محرر من طرف السيد ع.ر. ضابط الشرطة بدائرة س.م.ف.م.س. على الساعة 11 و40 دقيقة، أنه تعرض للتهديد والعنف من طرف السنديك السيد 19/10/2006بالدارالبيضاء، بتاريخ ب.ع. ونائبيه السيد م.م. والسيد م.ع.، كما صرح، في إشهاد مصادق عليه، أن التهديدات كانت موجهة إلي بصفتي مدير

Revue de presse du Conseil National des droits de l'homme

المعهد، وأن الثلاثة كانوا يريدون تلفيقي تهمة من أجل إغلاق المعهد، وبالفعل حدث ذلك، وقد تمت براءتي من جميع التهم بفضل نزاهة وتبصر القاضي الذي أصدر الحكم عدد 26719 بتاريخ 2008/10/14 ملف جنحي عدد : 2008/11326.-
- إذن تهديدي، بصفتي مسير المعهد، واقع لا جدال فيه، بل أدى إلى تلفيق تهم تمت براءتي منها.-
- وبالإضافة للتصريحات والإشهادات والأدلة المرفقة، فقد أرفقت بالشكاية 2006/11310 نسخة من الحكم الاستعجالي ملف رقم 2005/1/3291.- 25/10/2005برفع المنع أمر 6118 بتاريخ
- ونظرا للسلبية والتواكلية والانتظارية، ونظرا لاستمرار المنع، فقد سلمت الإضافة الأولى للشكاية مع 93 مرفقة + مرفقة -.10/07/2007مستقلة للنائبة الأولى لوكيل الملك الأستاذة م.ف. بالنيابة العامة بالدار البيضاء بتاريخ
بالدار البيضاء بتاريخ 2007/07/13 للاستماع إلى .- وقد وجهت الشكاية مع الإضافة الأولى إلى دائرة س.م.ف.م.س الأطراف المشتكى بها مع إجراء المعاينات والمواجهات الضرورية وربط الاتصال بالنيابة العامة.-
- وقد تمت المعاينات بالعمارة التي يتواجد بها المعهد والمكاتب، من طرف ضابط الشرطة القضائية السيد ع.ر. ، مصحوبا ، غير أن المواجهات الضرورية مع الأطراف المشتكى بها لم تتم، بحيث أحيلت الشكاية .بمفتش الشرطة السيد ز.ل والإضافة الأولى مباشرة على النيابة العامة بتاريخ 2007/11/19، وذلك بتعليمات من النيابة العامة !!! (المرجع م ف م س – 1978/د س)-/10241 – 06ش 11310 : الأول
، فتمت من جديد المعاينات، للمرة الثانية، 28/05/2008- ثم أعيدت من جديد الشكاية إلى الشرطة القضائية بتاريخ بالعمارة التي يتواجد بها المعهد والمكاتب، من طرف ضابط آخر للشرطة القضائية، مصحوبا بمفتش الشرطة السيد ز.ل. المرجع الثاني : 11310 ش 06 – 15988) .19/12/2008بتاريخ 2008/12/17، ثم إجراء المواجهة لأول مرة بتاريخ م ف م س – 948 د س)-
- وقد سلمت الإضافة الثانية للشكاية مع 5 مرفقات للنائب الأول لوكيل الملك الأستاذ ص.م. بالنيابة العامة بالدار البيضاء -.05/08/2008بتاريخ
- والأسئلة التي تتبادر إلى الذهن هي : هل المعاينات الأولى، التي أنجزت من طرف ضابط الشرطة القضائية السيد ع.ر.، مصحوبا بمفتش الشرطة السيد ز.ل.، تختلف عن المعاينات الثانية، التي قام بها ضابط آخر للشرطة القضائية، مصحوبا هو الآخر بنفس مفتش الشرطة السيد ز.ل. بتاريخ 2008/12/17 ؟ وما هو وجه الاختلاف بينهما ؟ ولماذا لم تتم المواجهات وتاريخ 2007/11/19 ؟ 13/07/2007الضرورية مع الأطراف المشتكى بها في المرحلة الأولى : في الفترة ما بين تاريخ
- والمثير للاستغراب : هو كيف للنيابة العامة لم تقتنع بنفس التصريحات والأدلة التي قدمت إلى مختلف المحاكم التي أصدرت عدة أحكام برفع المنع لصالح المعهد، وحكما ببراءتي من تهم ملفقة ؟ فما السر في ذلك يا ترى ؟!!!-
- وبحفظ الشكاية المعززة بالأدلة الدامغة، فإن النيابة العامة لم تقدم "على إيجاد حلول ناجعة" للمنع المستمر، "في الوقت الملائم، وبقرارات جريئة وفعالة". فهي تعلم "أن السلطة القضائية، بقدر ما هي مستقلة عن الجهازين : التشريعي فالقضاء مؤتمن على سمو دستور المملكة، وسيادة قوانينها، وحماية حقوق .والتنفيذي، فإنها جزء لا يتجزأ من سلطة الدولة والتزامات المواطنة". فالسيد ب.ع. لم يستطع النيل قضائيا من المعهد القائم الذات ومني ومن السيدة ب.ف. مؤسسة المعهد، ولكنه استطاع النيل منا بالمنع المستمر بدون سند قانوني، كما استطاع النيل من السلطات الإدارية، بالإساءة والانتقام، باستصداره، في غياب هذه الأخيرة، الحكم الجائر بمحكمة الدار البيضاء الإدارية بإلغاء القرارات الإدارية.-
- وفيما يخص محكمة الدار البيضاء الإدارية، سأنطلق من حكم محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط ، تحت عدد 1450 ، الذي كان صائبا حيث ألغى الحكم الجائر لمحكمة الدار البيضاء الإدارية، تحت 181/09/5بتاريخ 2011/05/11 ملف عدد 127 ملف عدد 2008/4/177 بتاريخ 2009/02/02.-
من بين ما يعاب على الحكم المستأنف خرقه لمقتضيات " : - لقد جاء في الحكم الصائب لمحكمة الاستئناف الإدارية بالرباط المادة 23 من القانون المحدثة بموجبه محاكم إدارية نظرا لتقديم الطعن خارج الأجل القانوني". وهذا يعني أن من بين عيوب الحكم المستأنف خرقه لمقتضيات المادة 23 من القانون الإداري. وهذا يعتبر إشهادا من محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط على أن هناك عدة عيوب في حكم محكمة الدار البيضاء الإدارية.-
- إن خرق المادة 23 من القانون الإداري هو شرط كاف لإلغاء الحكم المستأنف، وهذا صحيح منطقيا، فلا حاجة لذكر جميع عيوب الحكم المستأنف لإلغائه، وبذلك كانت محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط صائبة في حكمها. أما محكمة الدار البيضاء الإدارية لم تسلك هذا الأسلوب، وإنما حاولت جاهدة وعبثا إيجاد عدة فرضيات وادعاءات متناقضة لتسيء إلى السلطات الإدارية التي كانت نزيهة في قراراتها. وبإلغاء الحكم المستأنف، تكون محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط قد أعطت درسا في استعمال الشرط الكافي أو ما يسمى بالعلة التامة.-
- ولنرى جميعا الآن ما قامت به محكمة الدار البيضاء الإدارية، ان هذه الأخيرة قبلت الدعوى شكلا، وعند الدفع بعدم ، 1922/07الصفة، بدليل نسخة من محضر استجواب السنديك الحقيقي السيد و.م.ع. بتاريخ 2007/03/13 ملف التنفيذ ، جاء تعليل الحكم كالآتي : "لا جدال في كون 2009ونسخة من محضر الجمع العام الاستثنائي المنعقد بتاريخ 02 يناير الطاعن يقطن في العمارة وأن صفته هذه كافية لمنحه حق الطعن في قرار الترخيص متى أضر بمصالحه".-
- وهنا نلاحظ أن محكمة الدار البيضاء الإدارية تناقضت مع عنصرين أساسيين : أولا تناقضت مع الحكم نفسه حيث أتى 2006/1012نصه بين السنديك في شخص السيد ب.ع. وباقي الأطراف، ثانيا تناقضت مع الحكم المدلى به عدد 228 ملف بتاريخ 2007/01/23، بعدم قبول طلبه بسبب عدم الإدلاء بأصول الوثائق المثبتة لصفته، وعدم تبين الضرر الذي يدعيه، ومن ثمة عدم الإضرار بمصالحه.-
- وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية كانت على علم بما ورد في الحكم الاستئنافي لصالح المعهد القائم الذات، المدلى

Reproduction interdite droits réservés au Conseil National des droits de l'Homme

به من طرف المدعي السيد ب.ع.، حيث كان حكما يؤيد الحكم الابتدائي على المدعي برفع المنع والأداء لصالح المعهد.
ومن هنا نرى أن محكمة الدار البيضاء الإدارية كانت على علم بما يسعى إليه المدعي من مصلحة شخصية وبسوء نيته، وهو البحث عن منفذ للتهرب من رفع المنع ومن الأداء لصالح المعهد القائم الذات. وبذلك تكون محكمة الدار البيضاء الإدارية قد ساهمت في مضارة وإساءة جميع الأطراف المدعى عليها، وذلك بحكمها الجائر بإلغاء القرارات الإدارية.-
- وحيث من بين الشروط المتعلقة بالقرار الإداري المطعون فيه بالإلغاء أن يكون القرار الإداري نهائيا، قابلا للتنفيذ، بغير حاجة إلى تصديق أو أي إجراء لاحق، أي تام الأركان، وتبعا بذلك لا يجوز الطعن بالإلغاء في القرارات التحضيرية. وهنا نرى أن محكمة الدار البيضاء الإدارية خالفت هذا الشرط ، حيث قبلت الطعن في قرار "عامل ... ..." الذي يعد قرارا تحضيريا، كما قبلت التظلمات المعيبة والمتعلقة بالقرارات التحضيرية، ومن بينها تظلم مختوم بطابع لا وجود له بتاريخ تحريره 2001/04/24، ومرفق بعريضة توقيعات لبعض الملاك المشتركين لا وجود لهم بتاريخ تحرير التظلم بدليل شواهد الإيداع بالمحافظة العقارية، وكذلك تظلم بتاريخ 2006/09/11 لا يتعلق بالمعهد لا من قريب ولا من بعيد، وإنما يتعلق بإحدى الجمعيات. وفيما يخص القرارين النهائيين، الصادرين بتاريخ 2005/06/14 تحت عدد 2005/1/12/3، عن مدير التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص بكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني بالرباط ، لم يتم قط توجيه أي تظلم إلى صاحب القرارين النهائيين بالرباط.-
- وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية لم تستدع صاحب القرارين النهائين التامين للأركان عدد 2005/1/12/3، مدير التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص بكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني بالرباط ، ساعية من وراء ذلك تمرير الدعوى بالدار البيضاء، مخالفة بذلك المواد 9 ، 11 و16 من القانون الإداري، حيث كان عليها أن تحكم تلقائيا بعدم اختصاصها، وتحيل الملف بأسره إلى المجلس الأعلى أو محكمة الرباط الإدارية.-
عوض الرقم الحقيقي للملف 2008/4/177، 183/13/2008- وحيث ان الاستدعاء جاء معيبا وناقصا ويحمل رقما خاطئا كما لم يتم استدعاء جميع الأطراف. فمبدأ الوجاهة في الإجراءات هو إلزامية تقابل الخصوم ومواجهتهم لبعضهم البعض في الدفوع والطلبات في الدعوى، وهو مبدأ يقصد به إتاحة الفرصة لجميع الأطراف لمناقشة ادعاءات الخصم والرد عليها.-
- وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية ارتكزت في تعليل الحكم على الفصل 5، دون غيره، من نظام الملكية المشتركة، المتعلق بتحويل الشقق المفروشة إلى تجارة، وغير المتعلق بالمعهد والمكاتب المتواجدة بالعمارة، فبهذا أبعدت النظر في جوهر القضية المعروضة، الموافقة والضرر :-
فيما يخص الموافقة، لقد تمت سنة 1999 من طرف أول سنديك السيد ب.ش.ع.، منشئ نظام الملكية المشتركة، قبل *- تواجد 81 في المائة من الملاك المشتركين الجدد، وذلك طبقا للمادتين 13 و22 من نظام الملكية المشتركة، وطبقا لظهير 1946/11/16 (مبدأ عدم رجعية القوانين : ليس للقانون أثر رجعي). فالسيدة ب.ف. مؤسسة المعهد ليست بالمالكة الجديدة.
-
أما ما كان يدعيه السيد ب.ع. من ضرر، فقد تم الفصل فيه في حكم سابق بحيث لم يتبين الضرر الذي يدعيه : حكم بعدم *- قبول طلب السيد ب.ع. عدد 228 بتاريخ 2007/01/23 ملف عدد 2006/1012.-
- وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية اعتبرت المعهد من ضمن المؤسسات المنظمة بالظهير 1914/08/25، وهذا يدل ، 2000على عدم إطلاعها وعدم اهتمامها بالظهير الشريف رقم 1.00.207 بتاريخ 15 من صفر 1421 موافق 19 ماي وبالمراسيم المشار إليها في القرارين النهائيين المرفقين بمجموعة من المرفقات بالملف عدد 2008/4/177، ويدل أيضا على عدم إطلاعها وعدم اهتمامها بالإدارة المعنية، والنصوص القانونية لمسطرة الترخيص.-
- وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية كانت على علم بكل ما قام به السيد ب.ع. من دعاوي ضد المعهد القائم الذات، وعلى علم بالأحكام لصالح المعهد، وهذا ما يؤكد غض نظرها عن اعترافه بمشروعية التراخيص، وعن سوء نيته، وعن تعسفه في استعمال حق التقاضي للإضرار بجميع الأطراف.-
: - فالأحكام لصالح المعهد القائم الذات هي كما يلي
- حكم استعجالي برفع المنع حكم عدد 6118 بتاريخ 2005/10/25 ملف عدد 3291/05 1
- حكم بعدم قبول طلب السنديك السيد ب.ع. حكم عدد 228 بتاريخ 2007/01/23 ملف عدد 1012/06 2
- حكم ابتدائي برفع المنع حكم عدد 2904 بتاريخ 2007/09/27 ملف عدد 1815/06 3
- تأييد الحكم الابتدائي وعدم قبول طلب السنديك السيد ب.ع. حكم عدد 2721 بتاريخ 2008/05/21 ملف عدد 4 4299/07
- حكم ببراءتي من تهم ملفقة بفضل نزاهة وتبصر السيد القاضي عدد 26719 بتاريخ 2008/10/14 ملف عدد 5 11326/08
- وإضافة للأحكام الخمسة، المذكورة أعلاه، لصالح المعهد القائم الذات، هناك حكم آخر لا يترك مجالا للشك في اعتراف السيد ب.ع. بمشروعية القرار الإداري، حيث كانت آخر دعواه ضد المعهد القائم الذات لإعادة النظر في الحكم الاستئنافي : بتاريخ 2008/09/29 ملف 08/3742 وذلك بالتوازي مع الدعوى ضد السلطات الإدارية بتاريخ 2008/09/03
- تأييد الحكم الاستئنافي وعدم قبول طلب السنديك السيد ب.ع. حكم عدد 3671 بتاريخ 2010/07/01 ملف عدد 6 3742/08
: - ورغم الأحكام برفع المنع، فإن السيد ب.ع. امتنع عن رفع المنع
تأكيد المنع من طرف السيد ب.ع. بمحضر استجوابه بتاريخ 2007/02/16 ملف التنفيذ عدد 1154/07 *
امتناع عن رفع المنع من طرف السيد ب.ع. بمحضر استجوابه بتاريخ 2008/09/18 ملف التنفيذ عدد 8156/08 *

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

فالمدعي تقدم بمقال رام إلى بطلان قرار معدوم، فجاء .ـ وحيث ان محكمة الدار البيضاء الإدارية حكمت بغير ما طلب منها فهي تعلم علم اليقين .الحكم بإلغاء القرارات التحضيرية والقرارين النهائين التامين للأركان، بدون إعطاء تعليل في حكمها أن حالة انعدام القرار تتحقق بثلاث حالات : الحالة الأولى، حالة القرار الخالي من التوقيع، الحالة الثانية، حالة اغتصاب السلطة، الحالة الثالثة، حالة كون العضو الإداري لا يملك سلطة إصدار القرار وبالتالي يتعدى على اختصاص العضو الذي يملك هذه السلطة. كما هي تعلم أن هذه الحالات الثلاثة غير موجودة بالقرارين النهائيين الصادرين عن مدير التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص بكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني بالرباط ، وهذا ما جعلها تحكم بغير ما طلب منها.ـ
ـ إن الحكم الجائر الصادر عن محكمة الدار البيضاء الإدارية وحفظ الشكاية عدد 2006/11310 من طرف النيابة العامة، كانا خارقين للدستور والقانون والخطب السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، ومتناقضين مع عدة أحكام سابقة لصالح المعهد القائم الذات الذي لم يكن في طور الإنشاء، كما يدعي السيد ب.ع. الذي يدعي أن له ابن عمه في المجلس الأعلى، والذي يستعين في تحركاته داخل العمارة، التي يتواجد بها المعهد والمكاتب، بالسيد ص.خ. موظف بمحكمة من موظف بعمالة ... ... وقاطن هو الآخر بنفس العمارة.ـ .محاكم الدار البيضاء وقاطن بنفس العمارة، وبالسيد م.ع
ـ لقد كان أملي وأمل السيدة ب.ف. مؤسسة المعهد وأمل السلطات الإدارية أن تقدم النيابة العامة على إيجاد حلول ناجعة، في الوقت الملائم، وبقرارات جريئة وفعالة، بدل تركنا فريسة للسيد ب.ع. الذي يحتقر الأحكام القضائية التي كانت لصالح المعهد ولصالحي، ويصر على استمراره في الدعاوي بسوء النية وبالتعسف في استعمال حق التقاضي للإضرار بنا.ـ
ـ فالحكم الجائر، الصادر عن المحكمة الإدارية بالدار البيضاء، وحفظ الشكاية عدد 2006/11310 من طرف النيابة العامة قد شجعا السيد ب.ع. على استمراره في المنع، وعرقلة حرية عمل، وقد أديا إلى تراكم الديون، والتأثير على دراسة أولادي، وعدم القدرة على كسب القوت اليومي، وعدم القدرة على أداء وجيبات كراء الشقة التي نسكن فيها، بحيث صدر فإلى أين . .../... وملف عدد .../...، وملف التنفيذ عدد .../.../... حكم بالأداء والإفراغ بالنفاذ المعجل ملف عدد سنسكن ؟ هل بالمعهد ؟ أم الغاية هي التشرد بعينه ؟ وبذلك فإن المحكمة الإدارية بالدار البيضاء والنيابة العامة لم تكونا قد لبّتا نداء صاحب الجلالة الملك محمد السادس لانخراطهما في مسار مشروع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، "في نكران ذات، وسمو عن كل الحسابات الضيقة"، "من أجل انتشال الفئات والجهات المحرومة من براثن الفقر والإقصاء والتخلف".ـ
ـ ومن أجل ذلك :ـ
ـ نظرا لانتهاك الدستور والقانون من طرف النيابة العامة والمحكمة الإدارية بالدار البيضاء
ـ نظرا لمشروعية القرارات الإدارية ومطابقتها للقانون بناء على حكم محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط تحت عدد 1450 بتاريخ 2011/05/11 ملف 5/09/181
ـ نظرا لعدم وجود تظلم موجه لصاحب القرارين النهائيين بمديرية التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص بكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني بالرباط
ـ نظرا للتظلمات المعيبة والغير مقبولة قانونا
ـ نظرا لعدم وجود الضرر الذي يدعيه السيد ب.ع. وذلك بحكم لصالح المعهد القائم الذات : حكم عدد 228 بتاريخ 2007/01/23 ملف عدد 06/1012
ـ نظرا لالتزامي والتزام المعهد والتزام السلطات الإدارية بالدستور والقانون، وبالأسلوب الحضاري والديمقراطي، والتجائنا جميعا إلى القضاء في مواجهة المنع المستمر من تاريخ 2005/09/01 إلى يومنا هذا
ـ نظرا لعدم رفع المنع، وعدم التخلص من عرقلة حرية عمل قد أديا إلى تراكم الديون، والتأثير على دراسة أولادي، وعدم القدرة على كسب القوت اليومي، وعدم القدرة على أداء وجيبات كراء الشقة التي نسكن فيها، بحيث صدر حكم بالأداء وملف عدد .../...، وملف التنفيذ عدد .../... . فإلى أين سنسكن ؟ هل .../.../... والإفراغ بالنفاذ المعجل ملف عدد بالمعهد ؟ أم الغاية هي التشرد بعينه ؟
ـ نظرا لدعوة صاحب الجلالة الملك محمد السادس لانخراط الجميع في مسار مشروع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، "في نكران ذات، وسمو عن كل الحسابات الضيقة"، "من أجل انتشال الفئات والجهات المحرومة من براثن الفقر والإقصاء والتخلف"
ـ ألتمس من سيادتكم التعطف بتشكيل لجنة مركزية مستقلة لتقصي الحقائق، وبرد الاعتبار إلي بصفتي مسير المعهد وإلى السيدة ب.ف. بصفتها مؤسسته وإلى السلطات الإدارية، وتعويضنا عن الأضرار المادية والاجتماعية والنفسية ... .ـ
.ـ وتفضلوا، سيدي، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام. والسلام

عبد الواحد أزهاري :By

Revue du Conseil National des droits de l'Homme

بيان إلى الرأي العام من وراء أسوار غوانتنامو المغرب

غزة - دنيا الوطن
نعلن نحن معتقلو ما يسمى "السلفية الجهادية"القابعين داخل أسوار قلعة التعذيب ووصمة العار والإذلال سجن سلا2 عن استئنافنا الإضراب عن الطعام الذي علقناه يوم الجمعة 17 فبراير 2012 احتجاجا على سياسات التعذيب والتنكيل الإهانات منذ قرابة السنة من طرف المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج في تواطؤ واضح مع التي نتعرض لها وعوائلنا المجلس الوطني لحقوق الإنسان وصمت مطبق لوزارة العدل والحريات، مطالبين بإيفاد لجان لتقصي الحقائق وتفنيد ادعاءات حفيظ بنهاشم الذي ما فتىء يكرر في الإعلام بأن السجون في وضع سليم وأن السلفيين إذ ما يضغطون للحصول على امتيازات تفضيلية،زاعما عدم وجود تجاوزات وانتهاكات تمس أعراضنا وحقوقنا.

وإننا إذ نخوض معركة الأمعاء الفارغة دفاعا عن كرامتنا وأعراضنا ابتداء من يوم الاثنين 17أبريل 2012 نهيب بكل الفعاليات الحقوقية وهيئات المجتمع المدني وشرفاء وأحرار هذا الوطن مساندتنا في هذه المحنة التي طالت لرفع الظلم والحيف عنا.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

oujdavision.com

الاتحاد النقابي للنقل الطرقي بوجدة يوجه شكاية إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

وجه الاتحاد النقابي للنقل الطرقي فرع وجدة المنضوي تحت لواء الاتحاد المغربي للشغل شكاية إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، واستهل الاتحاد الشكاية التي توصلت ‘‘وجدة فيزيون’’ بنسخة منها بالقول ’’ يشهد الواقع المعيشي في مجال النقل العمومي على استفحال ظاهرة تأجير رخص سيارات الأجرة الذي تسيطر عليه بعض الشخصيات النافذة، وأصحاب الشكارة الذين ليسوا إلا سماسرة للمأذونات، ويستغلوا حاجة السائقين للعمل لإملاء شروط تعسفية تأخذ حقوقهم وتجعلهم دون أية حماية قانونية أو اجتماعية، وذلك بسبب عقود الامتياز التي تمنح في غالب الأحيان لغير أهلها’’، قبل أن يضيف نفس المصدر ’’ نرى أن الإشكال الحقيقي يكمن في ملف الماذونات، بداية بالأسلوب الغامض الذي تتوزع به عقود الامتيازات التي هي في الأصل هبة ملكية تعطى للمعوزين وذوي الاحتياجات الخاصة، لا تكرى ولا تباع ولا ترهن نهاية بعملية المتاجرة والاستغلال الذي يتعرض له عدد من مهنيي القطاع’’ وساقت شكاية الاتحاد النقابي نموذجا متعلقا بالسائق لمسلم يحيى الحامل لبطاقة التعريف الوطنية ف 94207 :الذي صدر في حقه حكم قضائي يقضي بإرجاع الرخصة إلى مالكها، وهو الحكم الذي وصفته النقابة ’’ بالجائر’’ وذلك لاعتبارات حصرتها في ’’ أن المهني كان يكتري الرخصة من السيد (ب. م) بموجب عقد تجاوز العشر سنوات وانتهت صلاحيته في 23/ 11 / 2009 ومع ذلك وإلى حدود ماي 2011 كان يتوصل الكاري بواجبات الكراء بشكل منتظم مما يعني قبوله الضمني بسريان مفعول العقد’’ وعدم تجديد العقد تقول الشكاية: ’’ أملاه جشع الحامل للرخصة بدليل انه طلب مقابل تجديده حلاوة قدرها على هواه في 60000 درهم,’’

كما أن الشكاية قالت حول نفس الحالة أن ’’ حامل الرخصة والذي يملك رخصتين للنقل واحدة من الصنف الأول وأخرى من الصنف الثاني بمدينة وجدة وخارج الضوابط القانونية، ما هو بالمعوز ولا هو من قدماء جيش التحرير ولا هو من ذوي الاحتياجات الخاصة.’’

والتمست الشكاية في نهايتها ‘‘إحالة القضية على الجهات المختصة للتأكد من صحة الاقوال.’’

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'homme

أكثر من ألف متظاهر مساء البارحة بوجدة تلبية لنداء حركة 20 فبراير. طالبوا برحيل الماجدي و الهمة، و رفضهم لطريقة التعيين و المنحة .

تلبية لنداء تنسيقية وجدة لحركة 20 فبراير نظم أكثر من ألف مشارك تظاهرة مساء البارحة الأحد بساعة التغيير (16 غشت)، عرفت مشاركة نسائية مكثفة و شبابية مؤازرة بمجلس دعم الحركة و تنسيقية وجدة لمواجهة غلاء المعيشة و تدهور الخدمات الإجتماعية.

و قد عبر المحتجون عن سخطهم و احتجاجهم من استمرار تعنت المسؤولين و بعدم استجابتهم الفورية لإسقاط الفساد و محاسبة المتورطين و اعتماد طريقة متوافق عليها في تغيير الدستور.

و قد رفع المتظاهرون شعارات تطالب بحل الحكومة و مجلسي النواب، و إيقاف لجنة المنوني مع العمل الفوري على حل كل المجالس المعينة من المجلس الإقتصادي و الإجتماعي إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان و اعتماد آليات جديدة في تنصيب و اختيار أعضاؤها من أصحاب الأيادي البيضاء و استبعاد كل المتورطين و المفسدين.

''عليك لمان عليك علام لحكومة لبرلمان''، ''الجزيرة الفضاحة الثانية الشطاحة''، و بمجرد أن انطلقت التظاهرة على شكل مسيرة في إتجاه مقر ولاية الجهة الشرقية، و بوصولها إلى مقر حزب الأصالة و المعاصرة رفع المتظاهرون شعارا تفاعلت معه الجماهير التي كانت على جنبات الطرقات و بالمقاهي الكائنة بشارع محمد الخامس ''الهمة و الماجدي عيشونا فالتراجيدي'' '' الهمة سير فحالك السياسة ماشي اديالك.''

و حيث كانت شركة العمران قد نصبت خيمتها الإشهارية بساحة 9 يوليوز و بالقرب منها وجه المتظاهرون أيديهم نحو الخيمة مرددين شعارات '' العمران برا برا المغرب أرض حرة.''

و قد جابت المسيرة شارع محمد الخامس لتعود بمستقرها إلى مقر ولاية الجهة الشرقية، بشكل سلمي و حضاري.

و من جهة أخرى وعدت اللجنة التنظيمية لحركة 20 فبراير باستمرار نضالاتها و احتجاجاتها التي ستعرف تصعيدا خلال الأيام القليلة المقبلة

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

وقفة بالرباط للتنديد بالوضعية المزرية للمحتجزين بمخيمات تندوف

نظمت أول أمس الخميس وقفة أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط للتنديد بالوضعية المزرية التي يعيشها المحتجزون بمخيمات تندوف، وذلك بمبادرة من الحركة الدولية لدعم استكمال الوحدة الترابية للمملكة المغربية ورابطة الصحراويين المغاربة بأوربا للتنمية والتضامن وجمعية مغاربة العالم.
كما استهدفت هذه الوقفة فضح جرائم (البوليساريو) التي تتمثل في ترحيل أطفال مخيمات تندوف إلى كوبا وليبيا والجزائر و»دول الاتحاد السوفياتي سابقا«، واقتلاعهم من جذورهم التاريخية والعاطفية بعيدا عن أسرهم المحتجزة بالمخيمات، في خرق سافر للمواثيق والاعراف الدولية.
ولفتت الوقفة أيضا الانتباه إلى «الاغتناء الفاحش لزعماء جبهة الارهاب بتحويل المساعدات الغذائية وتهريب الأسلحة لفائدة منظمات إرهابية بالمنطقة، وفضح مشاركة الجبهة في جرائم الحرب التي ارتكبها القذافي في حق الشعب الليبي.
وأوضح المنسق العام للحركة الدولية لدعم استكمال الوحدة الترابية للمملكة المغربية، علي جدو، أن هذه الوقفة التي تأتي بعد تلك التي نظمت في 16 مارس الماضي بساحة الأمم بجنيف، تهدف الى تسليط الضوء على وضعية المحتجزين في مخيمات القمع والقهر، مع السعي إلى تمكينهم من حقوقهم الأساسية في التعبير والتنقل والعودة لوطنهم الأم.
وأبرز علي جدو أنه سيتم تجسيد مأساة سكان المخيمات بسجن خشبي أطلق عليه اسم »تندوف (غولاك شمال افريقيا) سجن بسماء مكشوفة» في إشارة إلى (الغولاك(، وهي معسكرات الاعتقال التي حصدت ملايين الأرواح في روسيا، مضيفا أن سجون)غولاك) تحولت «من صقيع سيبيريا إلى جهنم بوليساريو، شمال افريقيا.«
وأشار جدو إلى أنه سيتم تسليم رسالة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان للتعبير عن رغبة الحركة الدولية لدعم استكمال الوحدة الترابية في الحصول على مساندة منظمات حقوق الإنسان من أجل الخروج، والتعبير عن الواقع المزري الذي يعيشه محتجزو مخيمات الذل والعار في ظل انعدام أبسط شروط الإنسانية .

وكانت الحركة الدولية لدعم استكمال الوحدة الترابية قد بعثت في 16 مارس 2012رسالة إلى المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين السيد أنطونيو جوتيريس، للفت انتباهه وانتباه المجتمع الدولي والمنظمات الانسانية للتدخل بشكل عاجل، لإنقاذ محتجزي مخيمات تندوف ووضع حد للوضعية المأساوية التي تعيشها الأسر تحت وطأة القمع الذي تمارسه البوليساريو في هذه المخيمات .

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

أكدز... شهادات المعتقل السري ومعاناة الساكنة

السبت, 21 نيسان/أبريل 2012 12:32
سعيد أهمان

ارتبط اسم بلدة "أكْدز" التي تبعد شمالا عن مدينة زاكورة بنحو 92 كيلومترا في الوسط الشرقي للبلاد بمعتقلها السري المعروف لدى الساكنة باسم "سجن الحد" المشيد ما بين سنتي 1948 و1953، إذ أكدت راويات الساكنة أن مجموع المعتقلين بسجن أكدز يصل إلى أكثر من 380 شخصا تتراوح أعمارهم بين الإثنا عشر ربيعا و88 سنة.

زار موقع "لكم. كوم" بلدة أكدز التي تضم اليوم نحو 5 آلاف نسمة، والتقت بمن عاشوا فترة تحول أكدز من بلدة محافظة تاريخية أيام الكلاوي إلى معتقل سياسي سري مؤلم أيام سنوات الألم، ما يزال أهلها يتجرعون مرارة فترات الجمر والرصاص، في سجن أصله أحد قصور التهامي الكلاوي باشا مدينة مراكش وأحد خدام الاستعمار الفرنسي.

شهادات ومعاناة

محمد أيت الرايس (102 سنة) أمغار سابق (مقدم) تحدث عن فترة بناء القصبة التي تحولت إلى معتقل وعن الكيفية ومعاناة المعتقلين بعد أن شغل مهام حارس بها لفترة طويلة، ليتولى ابنه (لحسن) فيما بعد نفس المهمة. يقول في هذا الاتجاه" ممنوعون من الخروج، ممنوعون من الطل على النوافذ، ممنوعون من التجول بعد مغرب كل يوم، ممنوعون"..

أما رقية بوستة (105 سنة) ربة بيت فقالت إن المعتقل يتوفر على بئرين ومنه كانت تسقي الماء وتطبخ به منذ زمن القائد الكلاوي تلبية لرغباته، إذ كان يعاملهن كالخدم.

من تحدثوا لـ "لكم.كوم" وصفوا أن حالة الاعتقال في زمانها رهيبة، إذ يجبر المعتقلون على البقاء باستمرار في وضعية تابثة إما قعودا أو جلوسا، وكذا معصوبي العينين ومكبلي اليدين، كي لا يعرفوا من أين أتوا؟ وإلى أين سيذهبون؟ بعد أن كان يؤتى بهم في جنح الظلام، قاطعين مئات الكيلومترات حسب روايتها.

وأضافت المتحدثة "لدى ولوجهم المعتقل السري، يضعون الشاحنات مباشرة متلاصقة مع باب المعتقل كي لا يراهم أحد، مع العلم أن الطريق ممنوعة أمام المارة، كما يمنع الصعود إلى سطوح البيوت.

وبحسب الشهادات المتفرقة التي استقاها موقع "لكم.كوم"، يتم إدخال المعتقلين إلى زنازينهم المغلقة النوافذ التي كانت تعج بالفئران والعقارب، والتي غالبا ما تكون ملوثة لا تدخلها الشمس ولا الهواء، أضف إلى ذلك سوء التغذية وتلوث المياه. كما يمنع على المعتقلين ولوج أماكن النظافة إلا عند نزول ورغبة حراس المعتقل السري.

أما الاستحمام، فلا يكون إلا بعد شهور عديدة، وغالبا ما يكون جماعيا ولوقت وجيز، وهو ما يتسبب في انتقال الأمراض بين المعتقلين القابعين في سجن أكدز، الشيء الذي أدى إلى وفاة العشرات منهم (حوالي 32 حالة) ليدفنوا بالمقبرة المجاورة للمعتقل حسب نفس الشهادات.

وروى أهالي بلدة أكدز أن عملية الدفن تتم ليلا بطريقة سرية، من دون غسل الميت أو تكفينه كما يجب شرعا. وروت السيدة ش.ر أنه في يوم من الأيام مرض لها ابنها، وذهبت به إلى أمها ورأتهم يحملون ميتا في غطاء نوم، عملوا على دفنه بطريقة عشوائية دون علم أو إخبار أقارب المعتقلين، في الوقت الطي تساءلت فيه السيدة كيف يمكن إخبارهم والمعتقلون أنفسهم لا يعرفون المكان الذي يتواجدون به إلا باستخدام ذكائهم، من خلال ما يدور من كلام بين حراس سجن المعتقل السري، خصوصا عند ذكرهم كلمات من قبيل "أكدز" "زاكورة "ورزازات" وعن السوق الأسبوعي، وذلك يوم الخميس عند سماعهم مرور الحمير، لأن الساكنة تعتمد في تنقلها إلى السوق وجلب مستلزماتها على تلك الدابة، أضف إلى ذلك البطائق التي يحملها الحراس أنفسهم.

هويات المعتقلين

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

حسب الروايات الشفاهية التي استقيناها من المنطقة، وكذا أسماء الموتى الذين شهدناهم في المقبرة المجاورة للمعتقل أمثال "محمد الشيخ أوبا علي "المزداد عام 1964 والمتوفى في 8 رجب 1400 الموافق لـ 23 ماي 1980 وما يدل عليه الاسم أنه من الأمازيغ، مع العلم أنه من بين المعتقلين أشخاص من تنغير، خاصة مجموعة 3 مارس الذين تم تحويلهم من معتقل "تاكونيت" إلى معتقل "أكدز"، وكذا مجموعة الأقاليم الجنوبية الصحراوية التي نجد منها "محمد ماء العينين" الراحل في 22 صفر 1397 الموافق لـ 12 فبراير 1977.

ساكنة البلدة بين محنتين

نفس الشهادات، تؤكد على أن سكان أكدز عاشوا محنتين. الأولى عند بناء قصر الكلاوي الذي تم بعرق جبين الساكنة، والثانية، عندما تم تحويل هذا القصر أو القصبة إلى معتقل في منتصف السبعينات، هذا الأخير استقبل مئات المعتقلين من مناطق مختلفة

وذكر أحد الساكنة "كنا نعيش في الظلمة بعد الساعة السادسة مساء، فلا ماء ولا كهرباء، إذ كان تيار الكهرباء ينقطع في أوقات محددة، كما انتهكت حرمة النساء."

وفي شهادة أخرى من لدن شخص آخر وهو يؤلف آلام السكان في السبعينيات وبداية الثمانينيات "الناس لم يكونوا يتجرؤون على الصعود إلى سطوح بيوتهم "بحكم أن الساكنة في أيام اشتداد الحر في فصل الصيف يصعدون إلى السطوح بغية التهوية، فقد كان الأمر ممنوعا، وأضاف قائلا "أن أوقات التجوال كانت محدودة"

وإلى جانب هذا، نجد أن مجال التمدرس هو الآخر عانى من غطرسة حكم الكلاوي، يتمثل ذلك من خلال تصريح لأحد مدرسي المنطقة الذي يسكن منطقة "سليم" التي تبعد عن المعتقل بنحو كيلومتر واحد فقط، وكان في تلك الفترة تلميذا. قال "عندما يريد الكلاوي أن يأتي بمعتقلين جدد يتم منعها من الذهاب إلى المنطقة، حيث يتم إغلاق الطريق من جهتيه. والأهم من ذلك أن سكان المنطقة آنذاك، وجراء النظرة الاحتقارية التي كان الكلاوي يوجهها لهم باعتبارهم من العوام (الحراطين) أو ضراوة، تفرض عليهم ضرائب ثقيلة وإجبارية للبناء كما سلف لنظرائهم من الرجال. أما النساء فلم يسلمن بدورهن من تعسفات القائد، إذ نجدهن يسقين الماء في البئر للعمال عند أشغال البناء، كما يعملن في طحن الحبوب، وبصفة عامة، يسعين دائما لتلبية رغبات القائد، إذ في أية مناسبة لديه يتم استدعاؤهن للعب في أحواش رغما عنهن وعن أزواجهن، حتى وإن كان ذلك في غلس الليل.

وكما ارتبطت المنطقة بالمعتقل الذي ألحق بها دون إرادتها، زادت من عمق التهميش والإقصاء اللذين عانتهما منذ عقود، إذ بمجرد قولك "أنا من أكدز "مباشرة تلتصق بك الصفة المفعمة بالكراهية خاصة من طرف المناطق التي كان المعتقلون ينحدرون منها، رغم أن ساكنة المنطقة لا يد لهم فيما كان يجري بمعتقلها.

جبر الضرر مطلب آني

تطالب ساكنة أكدز بجبر ضررها الجماعي من خلال حفظ ذاكرة المعتقل السري للمنطقة، وفي الآن نفسه تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة لجبر الضرر الجماعي عبر إنجاز مشاريع تنموية لرد الاعتبار لمنطقة أكدز حسب خلاصات اليوم الدراسي المنظم بالمنطقة مؤخرا.

كما تأسست لجنة من أجل جبر الضرر الذي لحق بالأشخاص ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، من أجل تأمين عدم تكرار ما جرى ومحو آثار الانتهاكات، ووفي الآن نفسه إعادة الاعتبار لرمزية المنطقة بعد أن ترسخت في الذاكرة الجماعية لأهلها وزائريها بأنها بلدة الاعتقال السياسي، بدل أن تتحول إلى منطقة للتنمية المستدامة على حد قول عبد الحق بوستة ناشط مدني وابن بلدة أكدز.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

أحد محكومي أركانة يضرب عن الطعام احتجاجا على سوء المعاملة بالسجن

من مـــحا كـــم |الكاتب عن ج/ الاتحاد الاشتراكي مكتب آسفي بتاريخ 2012/04/22 على الساعة 19:12

وصف بيان صادر عن عائلة المعتقل عبد الفتاح دهاج المحكوم في ملف أركانة، الوضعية التي يعيشها ابنهم مع معتقلين آخرين في نفس الملف عبد الصمد بيطار ومحمد رضى باللاإنسانية جراء معاملات «تحقيرية «من طرف أحد الحراس بسجن سلا 2 ، ذكر بالاسم في البيان الذي توصلت «الاتحاد الاشتراكي «عبر مكتبها بنسخة منه يتحدث عن الاعتداء المباشر والسحل على أرضية الزنزانة الذي تعرض له الدهاج، وهو بالمناسبة من ذوي الاحتياجات الخاصة .
ويضيف البيان أن زيارة نائب وكيل الملك الذي استمع للمعتقلين في قضية أركانة، ومن بينهم الدهاج في محاضر رسمية،شكلت تغييرا في المعاملة .يضاف إليها زيارة الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان محمد الصبار التي تركت هي الاخرى أثرا ملحوظا في الحياة اليومية لهؤلاء ..ويضيف ذات البيان أن المعتقلين الثلاثة مازالوا يعانون من مخلفات هذه الاعتداءات التي نفذت ضدهم بمعية عناصر ببذل خضراء ، ..كما تشهد على ذلك ولاحظته أيضا، عائلته لدى زيارته مؤخرا .
العائلة في بيانها تقول إن ابنها قرر الدخول في إضراب عن الطعام، احتجاجا على معاملات رئيس الحي والتقليص المتواتر والمقصود للفسحة القانونية.. وتطالب بتمتيع ابنها ومن معه بكافة الحقوق التي يضمنها القانون والدستور للسجين .
ونفت زوجة حشاد ما نسبه زيان لنفسه من أنه كان وراء ترتيب لقاء لها بالحسن الثاني، وأكدت أن اللقاء جاء بمبادرة من إحدى قريباتها التي أشارت عليها بالسعي إلى لقاء الراحل الذي كان يتردد على ملعب الكولف، وفعلا تمكنت من لقائه بمعية ابنتها البالغة آنذاك 15 سنة بتاريخ 9 نونبر 1986، وذلك صدفة. وذكر البيان أن الراحل سأل أحد مرافقيه: »كم بقي منهم«، وبعد ذلك استجاب لطلب الطفلة وأمر الحرس الملكي بنقلها إلى القصر والاستماع إلى مطالبها. وعكس ما ادعاه زيان، توضح السيدة: »بأن ابنتها لم تزر زيان ولم ترتب معه هذه المقابلة، مؤكدة أن كل ما جاء على لسانه عار من الصحة«، ولا وجود له واقعياً وليس سوى افتراء وحكاية من الخيال .«
وشددت صاحبة البيان على أن زيارتها لزيان كانت حين كان معيناً في وزارة حقوق الإنسان من أجل حصول زوجها على جواز السفر، وحتى هذه المهمة كانت دون جدوى تذكر. وكان حصول حشاد على جواز سفره كباقي رفاقه في إطار مجهودات المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان .
ومن الكذب البين الذي تدحضه عائشة حشاد، كون زوجها لم يعتقل بأي من مراكز طريق زعير، ولم يساهم في أية عملية فرار بمعية الإخوة بوريكات.

بعد أن تم الاتفاق النهائي من أجل تنظيم نقاش عمومي حول مشروع القطار الفائق السرعة ما بين عدد من جمعيات المجتمع المدني من جهة، ووزارة التجهيز والنقل وإدارة المكتب الوطني للسكك الحديدية من جهة أخرى، حيث أخذت جميع الترتيبات وتم الاتفاق على مكان وزمان ومسير محايد لهذا اللقاء، وحضر الجميع من الطرفين، عبد العزيز الرباح وزير النقل والتجهيز وربيع الخليع المدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية ثم ممثلو جمعيات المجتمع المدني، مساء أول أمس لمركز الاستقبال والندوات التابع للوزارة، فحدث ما لم يكن في الحسبان، إذ أعلن عبد العزيز الرباح وربيع الخليع عن انسحابهما من هذا اللقاء بشكل فجائي، بدعوى أن هناك ورقة تم توزيعها داخل القاعة تتضمن اتهامات للساهرين على مشروع «ت جي في» بالسرقة .
واعتبر الرباح وهو يهم بالركوب على سيارته المركونة أمام المركز في تصريح للصحافة ، أنه «لا يمكن أن نتحاور مع من لا يحترموننا ومن يتهموننا بالسرقة بخصوص مشروع القطار الفائق السرعة، فنحن لا نتهرب من الحوار ولدينا كل الشجاعة الكاملة لندافع عن هذا المشروع أمام المجتمع المدني «.
وحاول كل من عمر بلافريج، اسيدون، وصادوق رئيس جمعية ترانسبرنسي المغرب كطرف منظم لهذا اللقاء إقناع الوزير والمدير العام لمكتب السكك الحديدية بالعدول عن قرار الانسحاب، وتوضيح أمر الوثيقة التي هي عبارة عن مقال لأحد الصحفيين في مجلة فرنسية لا تلزمهم، لكن كل محاولاتهم التي كانت على مرأى ومسمع من ممثلي الصحافة الوطنية وبعض ضيوف الندوة الإفريقية التي تزامن تنظيمها من قبل المندوبية السامية للتخطيط وبتعاون مع مركز للتنمية بنفس المكان، باءت بالفشل ولم تقنع الوزير الذي ظهرت عليه علامات الاستفزاز وهو يرغي ويزبد أمام وسائل الإعلام، محاولا تبرير موقف الانسحاب .
ولم يكن أمام منظمي اللقاء كهيئات للمجتمع المدني إلا التشبث بفتح النقاش العمومي حول جدوى تنفيذ مشروع «تي جي في» بالمغرب بتكلفة تتجاوز 25 مليار درهم، في الوقت الذي يعاني فيه عدد من المغاربة من الحرمان من أبسط شروط العيش الكريم والتعليم والتطبيب وضروريات الحياة، لكن إدارة مركز الاستقبال والندوات التابع لنفس الوزارة، كان لها رأي آخر حين كان يوضح أسيدون خلفيات هذا الانسحاب المفاجئ، إذ عملت على قطع الكهرباء وعطلت أجهزة مكبر الصوت .

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

وأوضح عمر بلافريج صاحب فكرة عريضة «سطوب تي جي في» على الفيسبوك، «أننا قبلنا بتنظيم اللقاء بهذا المركز بالرغم من أنه تابع لوزارة التجهيز والنقل، واتفقنا على مسير محايد لتسيير هذا النقاش العمومي، لكن قبل بدايته، نتفاجأ بقرار الانسحاب من قبل عبد العزيز الرباح وربيع الخليع، وأؤكد على أن قرار الانسحاب قد تم اتخاذه قبل المجيء للمركز، أما في ما يتعلق بالوثيقة التي تحجج بها الوزير والمدير العام لتبرير انسحابهما، فماهي إلا شماعة علقا عليها قرارهما هذا، ونحن كجمعيات للمجتمع المدني نطالب بنقاش عمومي حول «تي جي في» في كل وسائل الإعلام العمومي .«

وتأسف العديد من المتدخلين الممثلين لجمعيات المجتمع المدني لهذا السلوك «الفانتازي»، الذي كان بإمكان وزير وصي على القطاع ومدير عام لمكتب السكك الحديدية تلافيه والتغاضي عنه، خاصة أنهما قد التزما بالحوار والنقاش العمومي مع هيئات المجتمع المدني حول مشروع القطار الفائق السرعة المزمع تحقيقه بالمغرب، علما بأن هذا المشروع لم يكن محط نقاش في أية مؤسسة دستورية أو موضوع استشارة مع المواطنين، هل هم في حاجة لقطار فائق السرعة كأولوية أم في حاجة لأشياء ضرورية وماسة تهم المجال الاجتماعي من تعليم وسكن وصحة، وترجيح كفة اختيار توسيع شبكة السكة الحديدية لتشمل عددا من المناطق والجهات التي مازالت محرومة من النقل الحديدي .

4/21/2012

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme